



الرقم :  
التاريخ :  
الموافق :

قرار رئيس مجلس القضاء الأعلى رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢١م

بشأن نقل عدد من أعضاء النيابة العامة

رئيس مجلس القضاء الأعلى:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١م بشأن السلطة القضائية وتعديلاته وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٠م بشأن اللائحة التنظيمية لمجلس القضاء الأعلى، وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٨١) لسنة ٢٠١٧م بشأن تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى، وبناءً على عرض النائب العام، وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى.

### ق ر ر

مادة (١): يُنقل الأخوة أعضاء النيابة العامة التالية اسماؤهم للعمل المبين قرين اسم كل منهم على النحو الآتي:

م	الاسم	العمل
١	محمود محمد قاسم مرعي	عضواً ببنابة استئناف محافظة الجوف
٢	عبدالإله عبدالله غانم القرشي	عضواً ببنابة استئناف محافظة عمران
٣	مسعود محمد علي العميسي	عضواً ببنابة استئناف محافظة المحويت
٤	محمد علي سعد جحزر	وكيلاً لنيابة الجوف الابتدائية
٥	هاشم عبدالملك محمد المنصور	وكيلاً لنيابة القفلة الابتدائية في محافظة عمران
٦	محمد احمد حمود المندي	عضواً ببنابة مخالفات الصافية وازال الابتدائية بأمانة العاصمة
٧	غمدان احمد حسين النجار	عضواً بالنيابة الجزائية الابتدائية في محافظة صنعاء
٨	عبدالسلام منصور علي الضيائي	عضواً بالنيابة الجزائية الابتدائية في محافظة صنعاء
٩	وليد احمد علي الخلقي	عضواً بالنيابة الجزائية الابتدائية في محافظة صنعاء
١٠	مهدي مهدي سعد قحزه	عضواً ببنابة الحيمتين وعانز الابتدائية في محافظة صنعاء
١١	علي سعيد مسعد الحرازي	عضواً ببنابة دمت الابتدائية في محافظة الضالع
١٢	امين عبدالإله صالح البيضاني	عضواً ببنابة البيضاء الابتدائية

مادة (٢): يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين تنفيذه كل فيما يخصه، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمجلس القضاء الأعلى

بتاريخ: ٦ / محرم / ١٤٤٣هـ

الموافق: ١٤ / أغسطس / ٢٠٢١م

القاضي / أحمد يحيى الوكيل

رئيس مجلس القضاء الأعلى

